

الذخيرة

مسألة قال قال رسول الله ﷺ رباط ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقوم ليلاً لا يفتر ويصوم نهارها لا يفطر ومن رباط فواق ناقة حرمة الله على النار والرباط أن يخرج من منزله إلى ثغر يقيم لحراسة أهل ذلك الثغر ممن يجاوره وليس من سكن الثغر بأهله وولده مرابطاً وقيل فيه إنه أفضل من الجهاد لأن الجهاد لسفك دماء المشركين والرباط لحقن دماء المسلمين وهو أحب إلى الله تعالى من سفك دماء المشركين قال وذلك يصح في وقت الخوف على الثغر لا مطلقاً كما قاله عبد الله بن عمر مسألة قال لا تدخل ديار ثمود وعاد وغيرهم من المعذيين ولا تشرب من مائهم وتجنب آثارهم لقوله لا تدخلوها إلا باكين أو متباكين وعجن بعض الصحابة رضي الله عنهم بمائهم فأمر الله ﷺ فأطعم الإبل مسألة قال قال مالك لا يستكتب النصراني لأن الكاتب يستشار والنصراني لا يستشار في المسلمين قال ولا يستكتب القاضي إلا عدلاً مسلماً مرضياً مسألة قال قال مالك لا تكتب المصاحف على ما أدته الناس من الهجاء اليوم إلا على الكتب الأولى لأن براءة لما لم يكتب في أولها بسم الله الرحمن الرحيم في المصاحف الأولى لم يكتب اليوم قال مالك وألف الصحابة رضي الله عنهم السور الطوال وحدها والقصار وحدها مع أن النزول لم يقع على هذا الترتيب بل ألفوه على ما سمعوه من قراءة رسول الله ﷺ